المسائل التفسيرية الحسان [illegible] إلى
حضرة السلطان

المسائل النفيسة الحسان

في

مذهب أبي حنيفة النعمان

جمع الفقير محمد زعيتر غفر الله له ولوالديه
وأحسن اليهما

طبع بمطبعة

دار احياء الكتب العربية

على نفقة

الشيخ عبد الفتاح فدا

(بمكة المكرمة)

سنة ١٣٣٨ هـ

١٩٢٠ م

المسائل النفيسة الحسان

في

مذهب أبي حنيفة النعمان

جمع الفقير محمد زعيتر غفر الله له ولوالديه
وأحسن اليهما

طبع بمطبعة

دار احياء الكتب العربية

على نفقة

الشيخ عبد الفتاح فدا

(بمكة المكرمه)

سنة ١٣٣٨ هـ
١٩٢٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

س باى شئ يرفع الحدث ويطهر المتنجس

ج يرفع الحدث بالماء المطلق وهو مانزل من السماء أو نبع من الارض وترفع النجاسة الحقيقية عن البدن والثوب والمكان بالماء ولو مستعملا وبكل مائع طاهر قالع للنجاسة أى ينعصر بالعصر كخل وماء ورد

س كم ينقسم الماء

ج ينقسم الماء خمسة أقسام أولها طاهر مطهر لا كراهة فيه وهو الماء المطلق « وثانيها » طاهر مطهر مكروه استعماله وهو ماشربت منه الهرة الاهلية والدجاجة المخلاة وكان الماء راكدا أقل من عشر فى عشر « وثالثها » طاهر مطهر للنجس دون الحدث وهو الماء المستعمل فى الوضوء أو الغسل وماء البطيخ ونحوه « ورابعها » ماء نجس وهو ماوقعت فيه نجاسة وكان راكدا أقل من عشر فى عشر ولو لم يتغير أو كان عشرا فى عشر أو جاريا وتغير أحد أوصافه « وخامسها » ماء

مشكوك فى طهوريته لا فى طهارته وهو ماشرب منه حمار أو بغل امه حمارة

س كم هى فروض الوضوء

ج فروض الوضوء أربعة غسل الوجه وغسل اليدين مع المرفقين ومسح ربع الرأس وغسل الرجلين مع الكعبين

س ماهى سنن الوضوء

ج سنن الوضوء البداءة بالتسمية وبالنية وغسل اليدين الى الرسغين والسواك والمضمضة والاستنشاق والمبالغة فيهما لغير صائم وتخليل اللحية وتخليل أصابع اليدين والرجلين وتثليث الغسل واستيعاب الرأس بالمسح ومسح الاذنين والترتيب والموالاة والدلك والبداءة فى اليمين والرجلين من رؤس الاصابع وفى مسح الرأس من مقدمه

س كيف حكم الاستنجاء

ج أحكام الاستنجاء ثلاثة سنة وواجب وفرض فان كان الخارج لم يتجاوز المخرج فهو سنة وان تجاوز وكان قدر الدرهم فهو واجب وان زاد على قدر الدرهم فهو فرض ويسن بحجارة ثم ماء ويجوز الاقتصار على أحدهما والماء أفضل

س نواقض الوضوء كم وما هى

ج نواقض الوضوء هى ماخرج من السبيلين والنجاسة السائلة من البدن كالدم والقيح والقىء ملء الفم والدم الخارج من الفم اذا غلب

البزاق أو ساواه ونوم يزيل قوته الماسكة بحيث تزول مقعدته من الارض والاغماء والسكر والجنون وقهقهة البالغ فى الصلاة ومباشرة فاحشة بتماس الفرجين

س ماالذى يوجب الغسل

ج يفترض الغسل بواحد من سبعة أشياء خروج المنى الى ظاهر الجسد اذا انفصل عن مقره بشهوة من غير جماع وتوارى حشفة أو قدرها من مقطوعها فى أحد سبيلى آدمى حى وانزال المنى بوطء ميتة أو بهيمة ووجود ماء رقيق بعد الانتباه من النوم اذا لم يكن ذكره منتشرا قبل النوم ووجود بلل ظنه منيا بعد افاقته من سكر أو اغماء وبحيض ونفاس

س كم هى فروض الغسل

ج فروض الغسل ثلاثة المضمضة والاستنشاق وغسل سائر البدن

س ماهى سنن الغسل

ج هى الابتداء بالتسمية والنية وغسل اليدين الى الرسغين وغسل نجاسة لو كانت على بدنه بانفرادها وغسل فرجه ثم يتوضأ لكن يؤخر غسل رجليه ان كان يقف فى محل يجتمع فيه الماء ثم يفيض الماء على بدنه ثلاثا ويبتدئ فى صب الماء برأسه ثم يغسل منكبه الايمن ثم الايسر ويدلك جسده

س ماهى شروط التيمم

ج شروط التيمم ثمانية الاول النية عند ضرب يده على مايتيمم به

« الثانى » العذر المبيح للتيمم لبعده عن الماء ميلا ولو فى المصر أو حصول مرض أو برد يخاف منه التلف أو خوف عدو وعطش واحتياج لعجن وخوف فوت صلاة جنازة أو عيد « الثالث » أن يكون التيمم بطاهر من جنس الارض كالتراب والحجر والرمل « الرابع » استيعاب المحل بالمسح « الخامس » ان يمسح بجميع اليد أو بأكثرها « السادس » ان يكون بضربتين بباطن الكف « السابع » انقطاع ماينافيه من حيض أو نفاس أو حدث « الثامن » زوال مايمنع المسح كشمع وشحم

س ماهى أركان التيمم

ج التيمم له ركنان اثنان أحدهما مسح الوجه مع الاستيعاب والثانى مسح اليدين مع المرفقين

س ماهى سنن التيمم

ج سنن التيمم سبعة التسمية والترتيب والموالاة واقبال اليدين بعد وضعهما على التراب وادبارهما ونفضهما وتفريج الاصابع

س ماهى نواقض التيمم

ج وناقضه ماينقض الوضوء والقدرة على استعمال الماء

س هل يصلى بالتيمم فروضا متعددة كالوضوء أم لا

ج يصلى بالتيمم ماشاء من الفروض والنوافل وصح تقديمه على الوقت

س كم هى الصلوات المفروضة وعلى من تجب

ج فروضها خمس وهى الصبح ووقته من أول طلوع الفجر الثانى الى

قبيل طلوع الشمس والظهر ووقته من زوالها الى بلوغ الظل مثله سوى فىء الزوال والعصر ووقته من بلوغ الظل مثله الى قبيل الغروب والمغرب ووقته من غروب الشمس الى غروب الشفق والعشاء ووقته من مغيب الشفق الى الصبح وهو وقت الوتر وهى فرض عين على كل بالغ عاقل وتؤمر بها الاولاد لسبع وتضرب عليها لعشر

س ماهى شروط الصلاة

ج شروط الصلاة ستة وهى طهارة البدن من الحدث والخبث وطهارة الثوب وطهارة المكان من الخبث وستر العورة والنية واستقبال القبلة

س ماهى أركان الصلاة

ج أركان الصلاة تكبيرة الاحرام قائما والقيام فى الفرض والواجب للقادر عليه والقراءة والركوع والسجود والقعود الاخير قدر التشهد

س ماهى واجبات الصلاة

ج واجبات الصلاة قراءة الفاتحة الشريفة وضم سورة أوثلاث آيات قصار فى ركعتين من الفرض وفى جميع ركعات غيره وتعيين القراءة فى الاوليين من الفرض وتعديل الاركان وجهر الامام بالقراءة فى الجمعة والعيدين والفجر والعشاءين واخفاء القراءة فى غير المواضع المذكورة وقراءة التشهد فى القعدتين والجلوس مقدار التشهد فى القعدة الاولى وقراءة قنوت الوتر وتكبيرات صلاة العيدين والخروج من الصلاة بلفظ السلام ودعاء قنوت الوتر وهو اللهم انا نستعينك ونستهديك ونستغفرك

ونتوب اليك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير كله . نشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار ملحق وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

س ماهى سنن الصلاة

ج سنن الصلاة رفع الرجل يديه عند تكبير الافتتاح محاذيا بابهاميه شحمتي أذنيه والمرأة ترفع يديها حذاء منكبيها ووضع الرجل يمينه على رسغ يساره تحت سرته ووضع المرأة يديها على صدرها وقراءة الثناء وهو سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك والتعوذ والبسملة أول كل ركعة والتكبير عند الركوع وقوله فيه سبحان ربى العظيم ثلاثا وقوله بعد النهوض من الركوع سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد لو اماما أو منفردا والمقتدى ربنا لك الحمد . وقوله وهو نازل الى السجود الله أكبر والسجود بين اليدين وتوجيه أصابع رجليه نحو القبلة فى السجود وقوله فيه سبحان ربى الأعلى ثلاثا والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى القعود الاخير بعد التشهد

س ماهى مكروهات الصلاة

ج مكروهات الصلاة الالتفات بعنقه يمينا وشمالا وصرف وجهه عن القبلة بلا عذر واللعب بثوبه وقلب الحصى من محل سجوده أكثر من مرة وفرقعة الاصابع والحك والصلاة الى وجه آدمى أو بين يديه أو بحذائه

أو فوق رأسه صورة حيوان والتثاؤب والتمطى والاقعاء كالكلب وتغميض عينيه وصلاته مكشوف الرأس الا للتذلل وتوجهه الى قبر أو نجاسة ووقوفه فى الصلاة مع امرأة مصلية غير صلاته ومسابقة الامام الى ركوع أو سجود أو رفع منهما والاستناد الى شئ بدون عذر وتكرار قراءة سورة فى فرض

س ماهى مفسدات الصلاة

ج مفسدات الصلاة الكلمة والقهقهة والتأوه والبكاء بصوت من وجع أو مصيبة ومضغ العلك والامتشاط مرة ونتف الشعر ثلاث مرات وقتل القملات على الولاء ورفع كلتا رجليه حالة السجود وتقدمه على امامه ومحاذاته امرأة فى صلاة مشتركة بلا حائل أو وقوفه خلفها والاكل والشرب والتنحنح بلا عذر واللحن فى القراءة ان غير المعنى فاحشا

س ماهى العورة

ج عورة الرجل ماتحت سرته الى ماتحت ركبته وعورة المرأة الحرة جميع بدنها حتى شعرها الا وجهها وكفيها وقدميها والأمة كالرجل وبطنها وظهرها وجنبها أيضا عورة

س من ترك شيأ من أفعال الصلاة ماذا يلزمه وما كيفية سجود السهو

ج ان ترك ركنا ولم يأت به أو ترك شرطا بلا عذر لاتصح صلاته وان أتى بالركن بعد تركه وبنى عليه وسجد للسهو صحت صلاته وان شك فى

عدد الركعات أخذ بالاقل وسجد للسهو وان ترك واجبا عمدا لم تفسد صلاته ووجبت عليه اعادة الصلاة وان تركه سهوا وجب عليه سجود السهو وهو سجدتان بعد التسليمة الاولى بتشهد وتسليمتين وان ترك سنة مؤكدة لاتفسد صلاته ولا سهو عليه وقد أساء وان ترك أدبا وسنة غير مؤكدة فلااساءة ولاعتاب ولا سجود سهو عليه بل فعلهما أفضل من تركهما

س ماحكم صلاة الجمعة وما شرائط وجوبها

ج صلاة الجمعة فرض عين مستقل آكد من الظهر وليست بدلا عنه وشرائط وجوبها سبعة وهي . الاسلام والبلوغ والعقل والذكورة والحرية والاقامة بمصر وصحة البدن وسلامة العينين والرجلين

س ماشرائط صحة الجمعة

ج شرائط صحة الجمعة سبعة الاول المصر أو فناؤه والثاني السلطان أو نائبه باقامتها والثالث وقت الظهر والرابع الخطبة والخامس كونها قبل صلاة الجمعة والسادس الجماعة وأقلها ثلاثة رجال سوى الامام والسابع الاذن العام من الامام

س ماهو ركن الخطبة

ج ركنها الذكر مطلقا وتكفي تحميدة أو تهليلة أو تسبيحة بنيتها مع الكراهة وقالا لابد من ذكر طويل وأقله قدر التشهد الواجب

س ماهي سنن الخطبة ومندوبها ومكروهها

ج يسن خطبتان خفيفتان والجهر بالخطبة الثانية أقل من الاولى والبداءة بالتعوذ سرا وجلوسه عن يمين المنبر قبل الخطبة ولبس السواد وترك السلام من خروجه الى دخوله في الصلاة والقيام في الخطبة والطهارة وستر العورة ويندب ذكر الخلفاء الراشدين فيها والعمين حمزة والعباس ويكره تكلمه فيها الا لأمر بمعروف فانه من جملة الخطبة واذا شرع الامام للصعود للخطبة فلا صلاة ولا كلام الى تمام الصلاة ويخطب بسيف في بلدة فتحت بالسيف ويكون بيده اليسرى وبلا سيف في بلدة فتحت صلحا

س كيف حكم صلاة العيد وكيف صفتها

ج صلاة العيد واجبة على من تجب عليه الجمعة بشرائطها سوى الخطبة فانها سنة بعدها فيصلى بهم الامام ركعتين قارئين دعاء الثناء قبل تكبيرات الزوائد ثم يكبر الامام والمؤتم ثلاث تكبيرات الزوائد في كل ركعة سوى تكبيرة الاحرام يرسل يديه فيها بعد رفعهما ويفصل بينهما بسكتة قدر ثلاث تسبيحات ويقدم التكبير على القراءة في الركعة الاولى ويؤخره عن القراءة في الركعة الثانية ويخطب بعدها خطبتين وسننها ومكروهاتها كالجمعة وعند صعوده لايجلس على المنبر ويجب تكبير التشريق مرة عقب كل فرض من فجر يوم عرفة الى عصر آخر أيام التشريق وهو الله أكبر الله أكبر لااله الا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد

س ماهى أحكام الميت

ج يوجه المحتضر للقبلة على يمينه وهو السنة وجاز الاستلقاء على ظهره وقدماه الى القبلة ولكن يرفع رأسه قليلا ليتوجه للقبلة ويلقن الشهادتين من غير أمره بها بل تذكر عنده ذكرا واذا مات تشد لحياه وتغمض عيناه وتكره قراءة القرآن عنده حتى يغسل ويسن فى كفن الرجل ازار وقميص ولفافة ولا بأس بالزيادة على الثلاثة ويسن فى كفن المرأة قميص وازار ولفافة وخمار وهو ماتغطى به رأسها وخرقة تربط بها ثدياها وبطنها

س ماحكم الصلاة على الميت

ج الصلاة على الميت فرض كفاية بالاجماع وكذلك غسله وتكفينه ودفنه

س ماشروط الصلاة على الميت وما أركانها وماسننها

ج شروط الصلاة على الميت ستة اسلام الميت وطهارته وستر عورته وحضوره ووضعه أمام المصلى وكونه للقبلة وبلوغ الامام وركنها شيآن التكبيرات الاربع بما فيها تكبيرة الاحرام والثانى القيام فلم تجز قاعدا بلا عذر * وسننها ثلاثة دعاء الثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة الابراهيمية والدعاء للميت

س كيف صفة الصلاة على الميت

ج هى أربع تكبيرات كل تكبيرة قائمة مقام ركعة يرفع يديه

بتكبيرة الاحرام فقط واذا اقتدى بشافعي يرفع في كلها فيقول بعد تكبيرة الاحرام سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وجل ثناؤك وتعالى جدك ولااله غيرك ثم يكبر ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة الابراهيمية ثم يكبر ويقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من أحييته منا فأحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر وعذاب النار واذا كان الميت صغيرا فيقول بدل هذا الدعاء اللهم اجعله لنا فرطا واجعله ذخرا وشافعا مشفعا ثم يكبر ويسلم بلا دعاء

س كيف صفة دفن الميت ولحده

ج يستحب أن يدخل الميت من جهة القبلة ويقول لاحده بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويوجه الى القبلة وجوبا وينبغي ان يكون على شقه الايمن ويكره تربيع القبر وتجصيصه وتطيينه

س على من تفرض الزكاة

ج تفرض الزكاة على العاقل البالغ المسلم الحر العالم بفرضيتها اذا أسلم في دار الحرب أو وجوده في دار الاسلام المالك لنصاب من ذهب

أو فضة أو مايساوى قيمته من نقد ولو تبرا أو حليا أو آنية أو عروض تجارة فارغ عن دينه وعن حوائجه الاصلية

س ماشرط افتراض اداء الزكاة

ج شرط افتراض أداء الزكاة حولان الحول على النصاب الاصلى وهو فى ملكه وما نتج فى اثناء الحول فلا يشترط فيه اكمال الحول وثمنية المال كالدراهم والدنانير والسوم أو نية التجارة

س ماشرط صحة أداء الزكاة

ج شرط صحة أداء الزكاة نية مقارنة للاداء ولو حكما أو مقارنة لعزل ماوجب كان وضع جميع زكاته فى صندوق ونوى عليها وافتراض أدائها فورى يأثم بتأخيرها بلا عذر وترد شهادته

س كم هو نصاب الابل

ج نصاب الابل خمس فيؤخذ من كل خمس منها الى خمس وعشرين شاة ذكرا أو أنثى وهى ماأتى عليها حول وفى الخمس والعشرين بنت مخاض وهى التى طعنت فى السنة الثانية وفى ست وثلاثين الى خمس وأربعين بنت لبون وهى التى طعنت فى السنة الثالثة وفى ست وأربعين الى ستين حقة وهى التى طعنت فى الرابعة وفى احدى وستين الى خمس وسبعين جذعة وهى التى طعنت فى الخامسة وفى ست وسبعين الى تسعين بنتا لبون ثنتان وفى احدى وتسعين الى مائة وعشرين حقتان وما بين النصابين عفو

س كم هو نصاب البقر

ج نصاب البقر والجاموس ثلاثون وفيها تبيع ذو سنة كاملة أو تبيعة وفى أربعين سن ذو سنتين أو مسنة وفيما زاد على الاربعين فحسابه الى ستين ففيها ضعف مافى ثلاثين ثم فى كل ثلاثين تبيع وفى كل أربعين مسنة

س كم هو نصاب الغنم

ج نصاب الغنم ضأنا أو معزا أربعون وفيها شاة وهى ماتمت لها سنة ذكرا أو أنثى وفى مائة واحدى وعشرين شاتان وفى مائتين وواحدة ثلاث شياه وفى أربعمائة أربع شياه ومابين النصابين عفو لاشئ فيه ثم فى كل مائة شاة الى مالا نهاية

س كم هو نصاب الذهب والفضة

ج نصاب الذهب عشرون مثقالا ونصاب الفضة مائتا درهم ويجب ربع العشر فيهما وفى المضروب منهما وفى الحلى والتبر وهو الذهب قبل ان يصاغ وفى عروض التجارة ومازاد على النصاب عفو حتى يبلغ خمس نصاب ففيه بحساب النصاب

س فى أى شئ يجب العشر وهل له نصاب وحولان حول أم لا

ج الأراضى اما أن تكون خراجية أو غير خراجية وغير الخراجية اما أن تكون عشرية أو جبلا أو مفازة فالخراجية لاعشر عليها ويجب فى الخارج كالقمح والشعير ونحوهما من أراضى غير الخراج عشرها وفى ثمرة جبل ومفازة وليس لوجوب العشر نصاب مخصوص لكن

لا يكون أقل من صاع أو نصفه وليس له حولان حول ولا بقاؤه حولا وللامام أخذه جبرا ويؤخذ من التركة ويجب فى أرض الصغير والمجنون والمكاتب والمأذون والوقف ويجب نصف العشر فقط فى مسقى دلو كبير أو دولاب أو بماء اشتراه فان سقى سيحا بماء الانهار والاودية وسقى أيضا بآلة فالعبرة للغالب فان استويا فنصف العشر

س لمن تصرف الزكاة والعشر

ج تصرف الزكاة والعشر للفقير وهو من لا يملك نصابا والمسكين وهو من لا شئ له والعامل عليها وهو من يسعى فى القبائل لجمع صدقة السوائم ومن نصبه الامام على الطرق ليأخذ العشر ونحوه من المارين والمكاتب والمديون الذى لا يملك نصابا ومنقطع الغزاة والحاج وطلبة العلم لانهم فى سبيل الله وابن السبيل وهو من له مال ليس معه فيصرف المزكى الى كلهم أو الى بعضهم ولو واحدا من أى صنف

س ما حكم صدقة الفطر

ج تجب صدقة الفطر على كل حر مسلم ذى نصاب فاضل عن حاجته الاصلية ولو صغيرا أو مجنونا حتى لو لم يخرجها وليهما وجب عليهما أداؤها بعد البلوغ والافاقة فيخرجها المزكى عن نفسه وطفله الفقير وولده الكبير المجنون وعبده للخدمة ومدبره وأم ولده لا عن زوجته وولده الكبير العاقل فلو أدى عنهما بلا اذنهما أجزأ اذا كانا فى عياله وان لم يكونا فى عياله فلا تجزئ الا باذنهما وهى نصف صاع من بر أو دقيقه أو سويقه أو

أو زبيب أوصاع من تمر أو شعير ولو رديئا ومالم ينص عليه كذرة وخبز يعتبر فيه القيمة والصاع أربعة امداد والمد رطلان والرطل مائة وثلاثون درهما ودفع قيمته دراهم أفضل من دفع العين فى السعة ودفع العين أفضل فى الشدة ويجب بطلوع فجر يوم الفطر وصح أداؤها اذا قدمه على يوم الفطر وجاز دفعها الى مسكين واحد أومساكين كما جاز دفع فطر جماعة الى مسكين واحد

س على من يجب صوم رمضان

ج يجب على من اجتمع فيه أربعة أشياء الاسلام والعقل والبلوغ والعلم بالوجوب لمن أسلم بدار الحرب أوسكونه بدار الاسلام

س ماشروط وجوب أداء رمضان

ج يشترط لوجوب أداء رمضان الصحة من مرض والخلو عن حيض ونفاس والاقامة

س ماشروط صحة أداء رمضان

ج يشترط لصحة أداء رمضان ثلاثة النية والخلو عما ينافيه من حيض ونفاس وعما يفسده ولايشترط الخلو من الجنابة

س ماركن الصوم وماحكمه

ج ركن الصوم الكف عن قضاء شهوتى البطن والفرج وما ألحق بهما وحكمه سقوط الواجب عن الذمة والثواب فى الآخرة

س ماالذى يفسد الصوم

ج مفسد الصوم قسمان قسم يوجب القضاء بلا كفارة كما لو ابتلع

حصاة أونحوها مما لا يأكله الناس أوأكل ناسيا فظن أنه أفطر فأكل عمدا فعليه القضاء فقط وان أكل أوشرب غذاء أودواء عمدا أوفعل مالا يظن الفطر به كاحتجام فظن أنه أفطر فأكل عمدا فعليه القضاء والكفارة

س ماهى الكفارة

ج الكفارة تحرير رقبة فان عجز صام شهرين متتابعين فان لم يستطع أطعم ستين مسكينا يغديهم ويعشيهم غداء وعشاء مشبعين أوغداءين أو عشاءين أوعشاء وسحورا بشرط أن يكون الذين أطعمهم ثانيا هم الذين أطعمهم أولا أوأعطى كل فقير نصف صاع من برأوصاعا من تمر ونحوه أو قيمته

س ماالمكروه من الصوم

ج المكروه من الصوم قسمان مكروه تنزيها ومكروه تحريما فالمكروه تنزيها كصوم يوم عاشوراء منفردا عن التاسع وافراد يوم الجمعة والسبت والمكروه تحريما صوم العيدين وأيام التشريق

س مايستحب للصائم فعله

ج يستحب له السحور وتأخيره وتعجيل الفطر فى غير يوم غيم

س ماذا يكره للصائم فعله

ج يكره للصائم ذوق شئ ومضغه بلا عذر ومضغ العلك الذى لايصل منه شئ الى جوفه مع الريق والقبلة والمباشرة وجمع الريق فى الفم ثم

ابتلاعه والفصد والحجامة اللتان يضعفان عن الصوم

س ماهو الحج

ج زيارة بقاع مخصوصة بافعال مخصوصة فى أوقات مخصوصة وهو فريضة محكمة ثبتت بدليل قطعى وهو فى العمر مرة

س ماشروط وجوب الحج

ج شروط وجوب الحج سبعة وهى الاسلام والعلم بالوجوب لمن هو فى دار الحرب والبلوغ والعقل والحرية والاستطاعة والوقت أى الاستطاعة فى أشهر الحج أوفى وقت خروج أهل بلده

س ماشروط وجوب أداء الحج

ج شروط وجوب أداء الحج خمسة وهى سلامة البدن وأمن الطريق وعدم الحبس وخروج محرم أوزوج مع المرأة وعدم العدة عليها

س ماشروط صحة أداء الحج

ج شروط صحة أداء الحج هى الاسلام والاحرام والزمان والمكان والعقل ومباشرة الافعال الابعذر وعدم الجماع والأداء من عام الاحرام

س ماأركان الحج

ج أركان الحج ثلاثة هى الاحرام والوقوف بعرفة وأكثر طواف الزيارة

س ماواجبات الحج

ج واجبات الحج انشاء الاحرام من الميقات ومد الوقوف بعرفات

الى غروب الشمس والوقوف بالمزدلفة بعد فجر يوم النحر ورمى الجمار وذبح القارن والمتمتع وكون الحلق أوالتقصير فى الحرم وفى أيام النحر وتقديم الرمى على الحلق وأن يكون ذبح القارن والمتمتع بين الرمى والحلق وايقاع طواف الزيارة فى أيام النحر وان يكون السعى بين الصفا والمروة مشيا فى أشهر الحج بعد طواف معتد به وبداية السعى من الصفا وطواف الوداع مشيا وبدايته من الحجر الاسود والتيامن والطهارة من الحدثين وستر العورة وطواف ثلاثة أشواط بعد الاربعة الاشواط من طواف الزيارة وترك محظورات الاحرام كلبس المخيط وقتل الصيد ونحو ذلك

س ماهى سنن الحج

ج سنن الحج منها الاغتسال والوضوء عند الاحرام ولبس ازار ورداء جديدين أبيضين والتطيب وصلاة ركعتين والاكثار من التلبية وطواف القدوم وغير ذلك

س ماحكم العمرة وماهى

ج العمرة سنة مؤكدة فى العمر مرة واحدة وهى احرام وطواف وسعى وحلق أوتقصير وتجوز فى كل السنة وهى فى رمضان أفضل وكرهت تحريما يوم عرفة وأربعة أيام بعده وأحكامها كاحكام الحج

س ماذا يجب بترك الواجب

ج يجب بترك واجب ذبح شاة فان عجز فصوم ثلاثة أيام قبل النحر

وسبعة بعد الحج

س ماذا يحرم بالاحرام

ج يحرم على المحرم لبس المخيط وستر الرأس والوجه على الرجل وستر الوجه على المرأة ودهن الشعر فان فعل ذلك يوما كاملا أوليلة كاملة وجب عليه ذبح شاة فان لم يجدها فصوم ثلاثة أيام قبل النحر وسبعة بعد الحج فان طيب أقل من عضو أولبس مخيطا أوغطى رأسه أقل من يوم وليلة أوقص ظفرا أوحلق أقل من ربع رأسه وجب التصدق بنصف صاع من برأ وقيمته

س ماالذي يبطل الحج

ج يبطل الحج الجماع العمد قبل الوقوف بعرفة ويلزمه دم وقضاء الحج

س ماذا يصنع من فاته الوقوف بعرفة أوأحصر

ج يتحلل لفوات الوقوف بعرفة بعمل عمرة ويقضى فى السنة الآتية مع دم ويتحلل المتمتع والمفرد للاحصار من عدوّ أومرض أوشبه ذلك بدم أوقيمته فان لم يجد فبالطواف والسعي للعمرة ويتحلل القارن بدمين والاحصار هو منع الشخص عن أداء ركن من أركان الحج أوالعمرة من عدو أومرض أوهلاك نفقة أو نحو ذلك

س ماذا يلزم المحرم ان قتل صيدا أودل عليه قاتله

ج ان قتل محرم صيدا أودل عليه قاتله فعليه قيمته ويشترى بها

هديا ويذبحه واما طعاما ويتصدق به على كل مسكين بنصف صاع من بر أوصاع من تمر أوشعير أوصام عن طعام كل مسكين يوما ويحرم قتل صيد الحرم وقطع شجره وخشبه النابت بنفسه ورعيه الا الاذخر والكمأءة ولايجزئ الصوم بقتل غير المحرم صيد الحرم ولا بقطع حشيش الحرم وشجره النابت بنفسه بل لابد من القيمة فالحمد لله على التمام وصلى الله على سيدنا محمد خاتم الرسل الكرام وعلى آله وأصحابه الفخام

﴿ يقول راجي غفران المساوي . رئيس لجنة التصحيح بمطبعة دار إحياء الكتب العربية .. محمد الزهري الغمراوي ﴾

الحمد لله الذي منح معرفته لأهل محبته * ووفقهم للعمل بالآداب التي بينها في شريعته * والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم أنبيائه * ومعدن الفضل وصفوة أصفيائه * وعلى آله سفينة النجاه * وأصحابه الذين يحبون من أحبه ويعادون من عاداه * اما بعد فقد تم بحمده تعالى طبع كتاب المسائل النفيسة الحسان * في مذهب أبي حنيفة النعمان * رضي الله عنه وأرضاه * وجعل الفردوس متقلبه ومثواه * وهو كتاب لطيف في بابه * جمع من فقه العبادات ظريف لبابه * على أسلوب عصري مع لطيف عبارة للأذهان يسري وكيف لا وهو للعلامه الفاضل والملاذ الكامل الشيخ محمد زعيتر وفقه الله للخدمة النافعه للمسلمين وكثر أمثاله في أهل العلم بالدين * وذلك بمطبعة دار احياء الكتب العربيه بمصر المعزيه في ربيع الآخر من سنة ١٣٣٨ هجريه على صاحبها أفضل صلاة وأتم تحية آمين

١٢٦٢٥

استلفات نظر

عن كتابين من أفيد ما اشتملت عليه التصاريف فى المذهب الحق النفيس أعنى مذهب الامام الشافعى محمد بن ادريس

(الاول)

جزء

٥ الغرر البهيه شرح شيخ الاسلام زكريا الانصارى على متن البهجه لعمر بن الوردى مع حاشية الشربينى مهمشا بحاشية ابن قاسم العبادى على الشرح مع تقريرات الشربينى

(الثانى)

٤ أسنى المطالب شرح شيخ الاسلام على متن الروض لابن المقرى مهمشا بحاشية الرملى الكبير التى فيها على ما خلا عنه المتن والشرح من المهمات

دار إحياء الكتب العربية

لأصحابها

عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر

مكتبة و مطبعة

مكتبتها من أشهر مكاتب الشرق تأسست سنة ١٢٧٦ هجريه

يوجد فيها من جميع المطبوعات

ومطبعتها مستعدة لطبع جميع المطبوعات مع النظافة والاتقان

وسرعة العمل ولها اتصال بجميع انحاء العالم

عنوانها

عيسى البابي الحلبي وشركاه

بمصر

صندوق بوستة الغوريه ٢٦

مركزها العمومي بمصر بشارع خان جعفر بجوار سيدنا الحسين